

عندنا فلا تقوم حجة علينا وعن الرابع انما الاسلام وجوب العصمة

فاحديث كثيرة كحديث الطبري وحديث خبير ومردت

ووجوب التنصيص وعدم النقص في شأن النبي الكريم ^{الخامس}

شاهدة على كونه افضل والا فضل من يجب ان يكون اماما والمجرب

ان تفويض الامر الى المكلفين لعله كان اصح ^{السادس}

عن الاطلاق عموم النصرة غير مسلم وان حمل الجمع على الواحد

اندر معارض ^{السادس} مثله والدليل على افضليته ابو بكر رضي الله عنه

متعددا بل المراد منه هو الكفاية وعن الثاني ان معناه الشبه

قوله تعالى ^{سبعة} وسيجعلها الاتقي فان المراد به اما ابو بكر وعلى وانا

في الاخوة والقرابة وعن الثالث ان هذا ما اخبر غير متواتر ^{صحيح}

عندنا